وهو جار على محذوف تقديره القضايا الموجهات والنظم
لغة التأليف واصطلاحا هو الكلام المقفى الموزون بأوزان
اشعار العرب وتسهيلا منصوب بان مضمرة بعد حتى والسهولة
ضد الصعوبة   فقلت راجيا أمن المجيب

وجاء فى النظم للتهذيب   راجيا من الرجا وهو
الطمع فيما يمكن حصوله وبالقصر الناجيه وهو حال
من التاء فى قلت والرضى بالقصر ضد الغضب والمجيب من
اسمائه تعالى ولا يناسب لان المقام مقام رجا اجابة الرحمة
فاعل من جنح بمعنى مال وبابه خضع ودخل وهو معطوف
على راجيا ومتعلق بقوله فى النظم وال فيه للعهد اى
المدعو اليه وهو سعد الدين التفتازانى وهوفى البيت
يحتمل المعنيين والمعنى مايلا لتنقيته وتخليصه حسب
الامكان او مايلا فيه الى ذلك الكتب معولا على ما يلى

باب بيان الموجهات   لا بد فى الواقع من كيفية

لنسبة القضية الحمليه   النسبة ثبوت امر لاخر وانتفاؤه
عنه ولا بد له فى الواقع ونفس الامر ان يكون مكيفا
بكيفية مخصوصة كالضرورة والدوام وتلك الكيفية تسمى مادة
القضية المشتملة على ذكر الثبوت او الانتفا سواء كانت
القضية ملفوظة او معقولة وتقييد القضية بالحملية فى
البيت لمراعاة كلام مهم لكن قد يؤخذ من شرح الشمسية
للقطب حيث قال نسبة المحمول الى الموضوع سوا كانت
بالايجاب او بالسلب لابد لها من كيفية اه فقيد بالمحمول
والموضوع اللذين هما جزآن الحملية وقد يرشد الى ذلك ايضا
تقييم هذا المبحث على الشرطيات فما رايناه من كتبهم
كالشمسية والتهذيب والغرة ولعل وجه التقييد ح انهم
استغنوا بتنقيح الشرطية الى اقسامها المذكورة باعتبار احوالها
ولكن قد يعبرون بالدوام فى بعضها كقولهم دائما اما ان
يكون

يكون العدد زوجا او فردا فليحرر وقوله فى الواقع بمعنى الخا
ونفس الامر متعلق ببد وكذا قوله من كيفية ومعنى
لابد من كذا لا فراق منه وقيل لا عوض وكيفية الشيء
حالته التى هو عليها وانظر باه له هى ونسبة متعلق بمحذوف
نعت لكيفية والمراد بالنسبة هنا الوقوع او اللاوقوع المعبر عنه
بالثبوت والانتفا والقضية قول يصح ان يقال لقايله انه صادق
فيه او كاذب ويرادفها الخبر فى اصطلاح اهل المعانى وهل
هى فعلية بمعنى مفعولة باعتبار انها مقضى فيها اى محكوم
فيها بثبوت شىء لشىء او بمعنى فاعلة على نسبة القضا لها
مجازا وهى مصدر كالقضا سميت بذلك لاشتمالها عليه
وفى المختار ما يوافق هذا الاخير واطلاقها على المعقول
حقيقة وعلى الملفوظ قيل حقيقة ويكون لفظا مشتركا
وقيل مجاز من تسمية الدال باسم المدلول

وتارة يلفظ بالمبين   لها فسم جهة واتقن
كذاك حكم العقل فى المعقول   او مطلقا فراجعا لقوله

ثم القضية التى على الجهة   قد احتوت يدعونها موجهة
قد عرفت ان نسبة المحمول للموضوع لابد لها من كيفية فتلك
الكيفية قد يهمل ما يدل عليها فلا يلفظ به ولا يلاحظ
وتسمى القضية حينئذ مهملة من حيث الجهة وقد يصرح
بما يدل عليها ويبينها فى اللفظ او يلاحظ عند العقل
ويسمى ما به البيان ح جهة سوا فى ذلك اللفظ وحكم
العقل وتسمى القضية المشتملة على شىء منهما موجهة
لوجود الجهة فيها ثم هذا اللفظ الدال على الكيفية ان
طابق الواقع بان كان مدلوله هو عين ما فى الخارج فالقضية
صادقة كما اذا قلنا كل انسان حيوان بالضرورة فان
اللفظ دل على ان نسبة المحمول الى الموضوع مكيفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)